

## 990 هل تجوز الصور والتصوير في الحفلات وغيرها؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

هناك اسئلة عن الصور التصوير بالحفلات وفي غيرها اقصد التصويب انه محرم هذا هو لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لعن النامضة والمتنمصة والراشمة والمستوشمة مصوريين رواه البخاري من حديث ابي جحافه رضي الله عنه وقال عليه الصلاة والسلام اشد الناس عذابا يوم القيمة - 00:00:00

المصوريون عليه الصلاة ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا ما خلقتم الى غير ذلك مما جاء وفي الاحاديث فلهذا اخذ العلماء من ذلك تحريم التصوير والمجسم مجمع عليه ما له ظل هذا بالاجماع - 00:00:30

قد تنازع العلماء فيما اظل له في الصور في القرطاس والخرق وابشه ذلك والجمهور على تحريم ذلك ايضا بعموم الاحاديث ودلالة هذا وهذا الحديث عامة لكن من ذلك ما تدعوا الضرورة اليه كتصوير المجرمين - 00:00:50

لمحاربتهن ومطاردتهم حتى يعني يحال بينه وبين الاذى للمسلمين وهكذا ما تدعوا الضرورة اليه من جهة تصميم تصوير ما تكون من الامراض خاصة يريد اطباء يعرفوها في بعض الموتى وكذلك ما يتعلق صورة الانسان - 00:01:10

الى الى طلب التابعية او حرم من الدراسة الا بالصورة للضرورات وال حاجات التي تشبه الاكراد اذا كان لا يعطى تابعية النفوس او شهادة علمية الا بصورة فهذا يعتبر من الاكرام - 00:01:40

اه او من باب الضرورة. وقد كنت فيما مضى اعتقد ان عندي توقف فيما يتعلق في الصور في مثل هذا التلفاز التي تنقل فيه الصور والمحاضرات والندوات وكتت اتخرج من - 00:02:00

ولا ارضى بوجود ذلك وقت القاء المحاضرة ثم بدا لي ان العامة للمسلمين حتى يستفيدوا من الندوة او المحاضرة التي تلقى في وسط التلفاز انها يعم نفعها اكثر فاذا جاز التصوير للتابعية ونحوها وفي مصلحة فردية حاجته - 00:02:20

فردية فكيف بال حاجات التي تعم نفعها والمصالح التي يعم نفعها هذا مما قوى عندي عدم التشديد في العين تصوير الندوات والمحاضرات التي يعم نفعها للمسلمين فيما يلقي من طريق التلفاز ونحوه. هذا هو وجه عدم - 00:02:50

لهذا وعدم التوقف عن وللمسألة مجال اخر من جهة في الملا لكن اقرب عندي الان والاظهر عندي ان ما كان يتعلق بمصلحة العامة اعظم واكبر مما يتعلق بالمصلحة الفردية في تابعيته ونحوها نسأل الله للجميع التوفيق نعم - 00:03:10